بسم الله الرحمن الرحيم وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وسلم

تفسير سورة التحريم مدنية

في قول الجمهور وهي اثنتي عشرة آية وتسمى سورة النبي

قوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك فيه خمس مسائل الاولى

قوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فقالت فواطأت انا وحفصة ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اجد منك ريح مغافير فدخل على احداهما فقالت له ذلك فقال بل شربت عسلا عند زينب ولن اعود فنزل لم تحرم ما احل الله لك الى قوله ان تتوبا لعائشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا وعنها ايضا قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلوى والعسل فكان اذا صلى العصر دار على نسائه فيدنو منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقيل لي اهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه الريح وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل فقولي جرست نحله العرفط وسأقول له ذلك وقوليه انت يا صفية فلما دخل على سودة قالت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان اناديه بالذي قلت وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قالت فما هذه الريح قال سقتني حفصة شربة عسل فقلت جرست نحله العرفط فلما دخل على قلت له مثل ذلك فلما دخل على صفية قالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت يا رسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لي به قالت تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه قالت لها اسكتي فقوله في هذه الرواية ان شرب عسلا يعني

وفي الاولى زينب وروى مرسلا ملكية عن عائشة انه شربه عند سودة وقيل انما هي ام سلمة رواه استباط عن السدي وقاله عطاء بن ابي مسلم ابن العربي وهذا اكله جهل او صور بعرفي علم وقال باقي نسائه حبشة وغيره لعل شرب ذلك عندها انا نجد منه ريح المغافير والمغافير بقلة او صمغة منتنة الرائحة فيها حلاوة واحدة مغفور وجرست اكلت والعرفط بنت له ريح كريح الخمر وكان عليه السلام يجد منه الريح الطيبة او يجدها ويكره الريح الخبيثة لمناجاة الملك هذا قول وقول اخر انه اراد بذلك المراة التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها لاجل ازواجه قاله ابن عباس وعكرمة والزهري وقول ثالث ان الذي حرمه مارية القبطية وكان قد اهداها له المقوقس ملك الاسكندرية قال ابو اسحق هي من كورة انصنا من بلد يقال لها حفن هذا فعلها في بيت حفصة روى الدارقطني عن ابن عباس عن عمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بام ولده مارية في بيت حفصة فوجدته حفصة معها فقالت له تدخلها بيتي ما صنعت بي هذا من بين نسائك الا من هوانی عليك فقال لها لا تذكري هذا لعايشة هي علي حرام ان قربتها فقالت حفصة فكيف تحرم عليك وهي جاريتك فحلف لها ان لا يقربها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا تذكريه لاحد فذكرته لعايشة فآلى لا يدخل على نسائه شهرا فاعتزلهن تسعا وعشرين ليلة فانزل الله عز وجل لم تحرم ما احل الله لك الآية الثانية اصح هذه الاقوال وارجحها واضعفها اوسطها قال ابن العربي اما ضعفه في السند فلعدم ضبط رواية واما ضعفه في معناه فلان رد النبي صلى الله عليه وسلم للامر ليس تحريما لان مرد من وهب له لم يحرم عليه انما حقيقة التحريم بعد التمليك واما من روى انه حرم ماريته القبطية فهو اشد في السند وافرب الى المعنى لكنه لم يرد في الصحيح وروى مرسلا وقد روى مرفوعا عن مالك عن زيد بن اسلم قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ابرهيم وقال انت علي حرام والله لا اطؤك فانزل الله عز وجل في ذلك يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك وروى مسلم بن القاسم عن مالك قال راجعت عمرة امراته له من الانصار في شيء فاشتد من ذلك وقال ما كان لنا هكذا قال فعل وقد كان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يراجعنه فاخذ ثوبه فخرج الى حفصة

فقالها انا اجيئ رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ولواعلم انك تكرم ما فعلت
فلما بلغ عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجيء نساءه قال رغم انف حفصة وانما
الصحيح انه كان في العسل وانه سربه عند زينب وتظاهرت عليه عايشة وحفصة فيه
وجرى مما ذكر في محلف لا يشربه واشار الله وتدل الآية في الجميع الثالثة قوله
تعالى لم تحرم ما احل الله لك صلى الله عليه وسلم حرم ولم يحلف فليس لمن يمين عندنا
ولا يحرم قول الرجل هذا على حرام شبيها حاشى الزوجة وقال ابو حنيفة اذا اطلق
حمل على المأكول والمشروب دون الملبوس وكانت يمينا يوجب الكفارة وقال زفر هو يمين
في الكل حتى في الحركي والسكون وعلى الخلاف على ان التي صلى الله عليه وسلم
حرم العسل فلزمته الكفارة وقد قال الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم
بها ودليلنا قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا
تعتدوا وقوله تعالى قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا
قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون فذم الله المحرم للحلال ولم يوجب عليه كفارة
قال الزجاج ليس لاحد ان يحرم ما احل الله ثم جعل نبيه صلى الله عليه وسلم
ان يحرم الامة حرمه الله عليه فرقال لزوجته او امته انت علي حرام فان لم ينو طلاقا
ولا ظهارا بهذا اللفظ نوجب عليه كفارة اليمين ولو حرم على نفسه طعاما او شيئا آخر
لم تلزمه كفارة بذلك عند الشافعي ومالك وبه قال كفارة عند ابن مسعود والثوري
وابن حنبل الرابعة واختلف العلماء في الرجل يقول لزوجته انت علي حرام على
ثلاثة اوجه فقال ابو مصعب ومحمد بن عبد الحكم وبه قال الشعبي ومسروق وقد ربيعة وابو سلمة
واصبغ وهو عندهم لتحريم الماء والطعام قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا
طيبات ما احل الله لكم والزوجة من الطيبات وما احل الله وقال تعالى ولا تقولوا
لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام وما لم يحرمه الله فليس لاحد
ان يحرمه ولان تصيير الحلال حراما وليثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ما احله الله هو حرام على انا امتنع من ماريته ليمين تقدمت منه وهو
قوله والله لا اقربها بعد اليوم فعلى قوله لم يحرم ما احل الله لك اي لم يمنع منه
بسبب اليمين بعني اقدر عليه وكفى وثانيها انها تمين يلزمها قاله ابو بكر الصيرفي

وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وابن عباس وعايشة والاوزاعي وهو مذهب الامام
مالك لتبعية رضي عن ابن عباس اذا حرم الرجل عليه امرأته فانها هي يمين يكفرها وقال ابن
عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
حرم مارية فقال الله تعالى لم تحرم ما احل الله لك الى قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم
فلزمته وصير الحرام يمينا حرجه الدارقطني وبالجملة انها حلف فيها كفارة وليست بيمين
قاله ابن مسعود وابن عباس نصا في احدى روايتيه والشافعي في احد قوليه وفي هذا
القول نظر والآية تدل على بقاء ظهارها ففيها كفارة الظهار قاله عثمان واحد
بن حنبل واسحق وخامسها انه ان نوى الظهار وهو ينوي انها محرمة لتحريم طهارته
كان ظهارا وان نوى تحريم عينها عليه بغير طلاق تحريما مطلقا وحنثه كفارة يمين وان لم
ينو فعليه كفارة يمين قاله الشافعي وسادسها انها طلقة رجعية قاله عمر الخطاب
والزهري وعبد العزيز بن الماجشون وسابعها انها طلقة بائنة قاله حماد بن
ابي سليمان وابن القاسم وزفر رواية ورواه ابن وهب وابن زياد عن مالك وبالجملة
ثلاثة اقوال قاله علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت ايضا وابو هريرة وبالجملة هي في المدخول
بها ثلاث وسوى في غير المدخول بها قاله علي وزيد والحسن والحارث وهو مشهور مذهب مالك
وعاشرها هي ثلاث ولا ينوى بحال ولا في محل وان لم يدخل قاله عبد الملك في البسوط
وبه قال ابن ابي ليلى وحادي عشرها في التي لم يدخل بها واحدة وفي التي دخل بها
ثلاث قاله ابو مصعب ومحمد بن عبد الحكم وثاني عشرها انه ان نوى الطلاق والظهار
كان ما نوى وان نوى الطلاق فواحدة بائنة الا ان ينوي بلسانه فان نوى اثنتين فواحدة
فان لم ينو شيئا كانت ثلاثا وكان الدخول بها كلا دخول في انها بائنة قاله ابو حنيفة واصحابه
ومثله قال زفر الا انه قال اذا نوى اثنتين لزمتاه وبالجملة عشرها انه لا يسعه فيه
الظهار وانما يكون ظهارا قاله ابن القاسم وثاني عشرها قال الحكم عمر يكون طلاقا
فان اراد بخبرها لم يكن وطيها هي يكفر كفارة الظهار وخامس عشرها انه ينوى الطلاق
فان اراد به اعدادا وان نوى واحدة فهي رجعة وهو قول الشافعي رضي الله عنه وروي
مثله عن ابي بكر وعمر وغيرهما من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم وسادس عشرها
ان نوى بلسانه فثلاث وان نوى واحدة فواحدة وان نوى بلسانه فهي ثلاث وان لم ينو شيئا فلا

شئ عليه وهو قول نفس مثله قال الاوزاعي والثوري الا انهما قالا ان لم يسوها فهي
واحده وتتابع عيرها له بينه ولا يكون اهل مرو احده قاله ابن سهاب وان لم يسوها
لم يكن شيئا قال ابن العربي وان لم يسعد زجره وهو البائن عسر ان علمه عتق رجعه وان
لم يعلمها طهارا ولست اعلم لها وجها ولا سعد في القا لا بعدي قلت قد ذكر
الدارقطني في سننه عن عباس قال حدثنا الحسن بن اسمعيل قال ابو محمد منصور
قال ابو روح قال سفيان الثوري عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه اتاه
رجل فقال انه طلق امرأته ثلثا قال فسكت حتى ظننت انه رادها اليه ثم قال بئس ما صنعت
تعصي ربك وتبين منك امرأتك وان الله قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانك لم تتق الله
فلا اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امرأتك وان الله قال يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء فطلقوهن لقبل عدتهن قال فقام رجل من القوم فقال يا رسول الله اعاد لي
تطليقتين بقي لي قال صدق ابن عباس يا رسول الله هكذا كنا نفتي على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرا من امارة عمر فلما رأى الناس قد تتابعوا في الفتيا
قال امضوا ما تتابعوا فيه قال ابو محمد وهذا اسناد في غاية الصحة وهو قول ابن عباس
الذي رجع اليه وقد روينا عن ابن عباس ايضا ان من طلق ثلثا في مجلس واحد فانما
تلك واحدة وهو قول طاوس وعكرمة مولى ابن عباس وهو قول محمد بن اسحاق
بن يسار وغيره

المسألة الخامسة قال علي وانما سبب الاختلاف في هذا الباب انه ليس
في كلام الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نص ولا ظاهر صحيح
يعتمد عليه في هذه المسئلة فمن ذهب الى العلل المرسلة او الى البراءة الاصلية فقال لا
حكم لا يلزم بها شئ واما من قال انها تحرم بما سماها الله بها واما من قال لا
تحرم بها كفارة وليست بين هذين احد امرين احدهما انه طرأ لفظ الكفارة
فيها وليس كذلك والثاني ان معنى اليمين عندنا التحريم فوقعنا الكفارة على المعنى واما من قال
انها طلقة رجعية فانه حمل اللفظ على اقل وجوهه والرجعية محرمة الوطء فلذلك
وجه من قال انها ثلاث فحمله على اشد معناه وهو الطلاق الثلاث واما من قال انه ظهار
فانه اقل درجات التحريم فانه تحريم لا يرفع النكاح واما من قال انه طلقة بائنة
فقول على الطلاق الرجعي لا يحرم المطلقة وان الطلاق البائن يحرمها واما
قول يحيى عن مالك فانه احتياط بان جعله طلاقا فلما ارتجعها احتياط بان جعله
من العربي وهذا الاصح فانه جعل جمع بين المتضادين فانه لا يجمع ظهار ولا
طلاق في مخلوط واحد ولا وجه للاحتياط فما لا يصح احتياط في الدليل
واما من قال انه سوى في التي لم يدخل بها فلان الواحدة تبينها وتحرمها تشريعا
احتياطا وذلك قال من رأى تحريما باعتبار انه الواحدة التي يملك الدخول في البضع بها
بالاجماع فلم يوجد اذا لا فعل المنصوص عليه واما من قال انه ثلاث فيهما فلانه احد

بالحكم الاعظم فلانه لو صح بالبلاء لعدت في التي لم يدخل بها نقودها في التي دخل
بها ومن الواجب ان يكون المعنى مثله وهو التحريم والله اعلم وهذا كله في الروجه
واما في الامة فلا لدم فيها شئ من ذلك الا ان يوجبه الغنى عند ملك ودهب عامة
العلماء الى ان عليه كفارة يمين اما العربي فالصحيح انها طلقة واحدة لانه لو ذكر
الطلاق لكان قوله وهذه الواحدة الا ان يعتدها ذلك اذا ذكر التحريم يكون لغوا
الا ان يقصد بالاكثر مثل ان يقول انت علي حرام الا بعدة روح فلما كنا لم نستدرس
على انها نزلت في خصوصة لما خلا النبي صلى الله عليه وسلم في سببها بحاريته وكره التغلي
وعلى هذا قوله تعالى لا تحرم عليك ما احل الله لك ابتغاء مرضاة ازواجك ثم قال قد فرض الله
لكم تحلة ايمانكم وان كان تحريم العسل والجارية يمينا وكانه قال لم تحرم عليك ما حرمته ولكن ضممت الى التحريم يمينا فلزمتك
الكفارة وهذا صحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم حرم ثم حلف لا زيدة الدارقطني وذكر
البخاري بمعناه في قصة العسل عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يشرب عند زينب بنت جحش ويمكث عندها فتواصيت انا وحفصة على
ايتنا دخل عليها فلتقل اكلت مغافير انك شربت عندها فتواصيت انا وحفصة على
ان نقول له ذلك فقال اكلت مغافير لا احسبني احد بنبغي بذلك منصاه ارواحه فيعني قوله
ولن اعود له على حفصة التحريم وقوله حلفت اي بالله بدليل ان الله تعالى ذكر العود ذلك
معاتبته على ذلك وحوالته على كفارة اليمين بقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله
لك يعني العسل المحرم بقوله لن اعود له تبتغي مرضات ازواجك اي بفعل ذلك طلبا
لرضاهن والله غفور رحيم غفر له ما وجب من المعاتبة رحيم برفع المواخذة وقد قيل
ان ذلك كان ذنبا من الصغائر والصحيح انه معاتبة على ترك الاولى وانه لم يكن ذنبا
ولا كبيرة قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم فيه دلالة مستأنفة حه
الاولى قوله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم على ان كفارتها اي اداء احد الثلثة
المخلوف عليه وهو قوله تعالى في سورة المائدة وكفارته اطعام عشرة مساكين
وتحصل من هذا ان من حرم شيئا من المأكول او المشروب لم تحرم عليه عندنا لان الكفارة
للمنزل للمحرم على ما بيناه وانوسعة مراة بسائر ما في كل شئ وبعتبر الانتفاع المقصود
فمن حرمه فاذا حرم طعاما فقد حلف على اكله او انه معلق وطيها او على وجه فعلى الاكل

ان هذا الليل قد غسقا واسكبهم والارقا وقال آخر

ياطيف هذا قد انقشع اركا حتشاطارقا والليل قد غسقا هذا قول من عاش في الضحال

وقادة والسدي وغيرهم ووقب غاب هذا النفسير اظلم قاله من عاش الضحال بفتح الضاد وهو

نهار من ابار سكر وقيل بل لغة وقب العذاب على الكافر من نزل قال الشاعر

وقب العذاب عليهم لفحتهم نار الستوم فاحصدوا وقال الذباح قتل الليل غاسق

لانه ابرد من النهار والغاسق البارد والغسق البرد ولان في الليل يخرج السباع من

اجامها والهوام من اماكنها وينبعث اهل الشر على العبث والفساد وقيل الغاسق

الثريا وذلك انها اذا سقطت كثرت الاسقام والطواعين واذا طلعت ارتفع ذلك

قال عبد الرحمن بن زيد وقيل هو السقم اذا عرض قاله من سهاب وقيل هو الموت قال

الفتى اذا وقب القمر اذا دخل في شاهوده وهو كالعلاف اذا خسف به وكل شيء اسود

فهو غاسق وقال عباده اذا وقب اذا غاب وهو اصح لان في الترمذي عن عائشة رضي الله

عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى القمر وقال يا عائشة استعيذي بالله من شر

هذا فان هذا هو الغاسق اذا وقب قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقال احمد

من يحيى نعلب عن ابن الاعرابي في تاويل هذا الحديث وذلك ان اهل الارض يحسدون وحسد الموت اشد

اراحنا الله منه شيئا اكرهها منها المحوز ومنها الكلب الهر

هذا ينوح وهذا يستصيبه وهذه ضرة وقوامه السحر

وقيل الغاسق الحية اذا لدغت وكان الغاسق بمعنى الثعبان لان السم يغسق منه اي يسيل

ووقب نابها اذا دخل في اللديغ وقيل الغاسق كل ما جمع نصركانسا ما كان من ورم

عشق الرجل اذا اخرى صديدها الناشئة قوله تعالى ومن شر النفاثات

في العقد يعني الساحرات التي يسحرن في عقد الخيط حين يرقين على ما شبه النفخ

كما يفعل من يرقي قال الشاعر اعوذ برقى من النفاثات ومن عصه العاضه العضه

وقال مسلم بن نوبرة نفث في الخيط شبيه الرقى من خشيه الحية والحاسد

وقال عنترة وان سراقا نفثت عليه وان يعقد لحوله العقود

الشانئ روى النسائي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عقد

عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق شيئا وكل اليه

واختلف في النفث عند الرقى فمنعه قوم واجازه آخرون قال علماؤنا لا ينفع للراقي

ان ينفث ولا يتفل ولا يعقد وقال ابراهيم كانوا يكرهون النفث في الرقى وقال

بعضهم دخل على الضحاك وهو وجع فقلت الا اعوذك بما عوذ به جبريل فقال بلى فقلت

وعوذته بالمعوذتين قال بن جبير قلت لعطاء القرآن ينفع به او ينفث قال لا شيء

من ذلك ولكن يقرؤه فهكذا امر قال بعد انفث ان يتفل وسئل محمد بن سيرين

عن الرقية ينفث فيها فقال لا اعلم بها باسا واذا احلفوا فالحالف يبتغي السنة

روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في الرقية

ابتداء لانه وقد ذكر ماه اول السورة وفي سحر وعن محمد زخاطب ان رده احرقت

فانفث به امته النبي صلى الله عليه وسلم فجعل ينفث عليها وتتكلم بكلام رغم

انه لم يحفظه وقال محمد بن الاشعث ذهبت الى عائشة رضي الله عنها وفي عيني

شوكة فرقيتني ونفثت واما ما روي عن علي من قوله لا ينفع للراقي ان ينفث وكانه

ذهب فيه الى ان الله تعالى جعل النفث في العقد مما يستعاذ به فلا يكون بعثه

عوذة وليس هذا هكذا لان النفث في العقد اذا كان مدعوا به لم يجز ان يكون

النفث لا عقد مدعوا به ولان النفث في العقد انما اريد به السحر الضار الارواح

وهذا النفث لاستصلاح الابدان ولا يعارض ما ينفع وانما كرهه السحر

لخلاف السنة قال علي رضي الله عنه استملك فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم

وانا اقول اللهم ان كان اجلي قد حضر فاردحني وان كان متاخرا فاسقني وعافني

وان كان بلاء فصبرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم كيف قلت فقلت له فسبحني

بيده ثم قال اللهم اشفه فما عاد ذلك الوجع بعد وواعد الله بن عمرو وعبد

الرحمن بن سابط وعيسى بن عمرو وروى عن يعقوب ومن شر النافثات

في ورق فاعلات وروت عن عبد الله بن القسيم مولى بكر الصديق رضي

الله عنه وروى ان نساء سحرن النبي صلى الله عليه وسلم في احدى عشرة عقدة

فانزل الله المعوذتين احدى عشرة اية قال بن زيد لبن من اليهود يعني السواحر المذكورة

وقيل هن بنات لبيد بن الاعصم الناصبة قوله تعالى ومن شر حاسد اذا حسد

وقد تقدم في سورة النساء في الحسد وانه نفي زوال النعمة المحسود وان لم يصر

للحاسد مثلها والمنافسة هو تمني مثلها وان لم تزل فالحسد شر مذموم والمنافسة
مباحة وهي الغبطة وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن يغبط والمنافق
يحسد وفي الصحيحين لا حسد الا في اثنتين يريد لا غبطة وقد مضى في سورة النساء
والحمد لله قال العلماء الحاسد لا يضر الا اذا ظهر حسده بفعل او قول وذلك بان
يحمله الحسد على ايقاع الشر بالمحسود فيتبع مساويه ويطلب عثراته قال صلى الله
عليه وسلم اذا حسدت فلا تبغ الحديث وقد تقدم والحسد اول ذنب عصي به الله
في السماء واول ذنب عصي به في الارض فحسد ابليس ادم وحسد قابيل هابيل
والحاسد ممقوت مبغوض ومطرود وملعون ولقد احسن من قال

قل للحسود اذا تنفس طعنة ... يا ظالما وكانه مظلوم

الثالثة هذه السورة دالة على ان الله سبحانه خالق كل شر وامر نبيه صلى الله
عليه وسلم ان يتعوذ من جميع الشرور فقال من شر ما خلق وجعل خاتمة ذلك
الحسد تنبيها على عظم وكثرة ضرره والحاسد عدو نعمة الله تعالى قال بعض
الحكماء بارز الحاسد ربه في خمسة اوجه اولها انه ابغض كل نعمة ظهرت
على غيره وثانيها انه ساخط لقسمة ربه كانه يقول لم قسمت هذه القسمة
وثالثها انه ضاد فعل الله اي ان فضل الله يؤتيه من يشاء وهو يبخل بفضل
الله ورابعها انه خذل اولياء الله او يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم
وخامسها انه اعان عدوه ابليس وقيل الحاسد لا ينال في المجالس الا ندامة
ولا ينال عند الملائكة الا لعنة وبغضا ولا ينال في الخلوة الا جزعا وغما
ولا ينال في الاخرة الا حزنا واحتراقا ولا ينال من الله الا بعدا ومقتا وروي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يستجاب دعاؤهم اكل الحرام
ومكثر الغيبة ومن كان في قلبه غل او حسد للمسلمين

تفسير سورة الناس

مثل الفلق لانها احدى المعوذتين
وروى الترمذي من حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قد
انزل الله علي ايات لم ير مثلهن قل اعوذ برب الناس الى اخر السورة وقل
اعوذ برب الفلق الى اخر السورة قال هذا حديث حسن صحيح رواه مسلم

بسم

بسم الله الرحمن الرحيم قوله تعالى قل اعوذ برب الناس اي مالكهم
ومصلح امورهم وانما ذكر انه رب الناس وان كان ربا لجميع الخلق لامرين
احدهما ان الناس معظمون فاعلم بذكرهم انه رب لهم وان عظموا الثاني لانه امر
بالاستعاذة من شرهم فاعلم بذكرهم انه هو الذي يعيذ منهم وانما قال ملك
الناس اله الناس لان في الناس ملوكا فذكر انه ملكهم وفي الناس من
يعبد غيره فذكر انه الههم ومعبودهم وانه الذي يجب ان يستعاذ به ويلجأ
اليه دون الملوك والعظماء قوله تعالى من شر الوسواس الخناس يعني الشيطان
والمعنى من شر ذي الوسواس فحذف المضاف قاله الفراء وهو بفتح الواو بمعنى
الاسم اي الموسوس وبكسر الواو المصدر يعني الوسوسة وكذا الزلزال والزلزال
والوسوسة حديث النفس يقال وسوست اليه نفسه وسوسة ووسواسا
بكسر الواو ويقال لهمس الصائد والكلاب واصوات الحلي وسواس قال ذو الرمة

فبات يشئزه ثاد ويسهره ... تذؤب الريح والوسواس والهضب

وقال الاعشى

تسمع للحلي وسواسا اذا انصرفت ... كما استعان بريح عشرق زجل

ويقال ان الوسواس الخناس ابن لابليس جاء به الى حوا ووضعه بين يديها وقال اكفليه
فجاء ادم فقال ما هذا يا حوا قالت جاء عدونا بهذا وقال لي اكفليه فقال الم اقل لك لا تطيعيه
في شيء هو الذي غرنا حتى وقعنا في المعصية وعمد الى الولد فقطعه اربعة ارباع
وعلق كل ربع على شجرة غيظا له فجاء ابليس فقال يا حوا اين ابني فاخبرته بما صنع
به ادم فقال يا خناس فاجابه فجاء به الى حوا وقال اكفليه فجاء ادم فحرقه
بالنار وذرى رماده في البحر فجاء ابليس فقال يا حوا اين ابني فاخبرته بفعل ادم
اياه فذهب الى البحر فقال يا خناس فحيي فاجابه فجاء به الى حوا الثالثة وقال
اكفليه فنظر اليه ادم فذبحه وشواه واكلاه جميعا فجاء ابليس فسالها فاخبرته
فقال يا خناس فجاءه فاجابه من جوف ادم وحوا فقال ابليس هذا الذي اردت
وهذا مسكنك في صدور ولد ادم فهو ملتقم قلب ابن ادم ما دام غافلا
يوسوس فاذا ذكر الله لفظ قلبه وانخنس ذكر هذا الخبر الترمذي الحكيم
في نوادر الاصول باسناده عن وهب بن منبه وما اظنه يصح والله اعلم

وصف بالخناس لانه كثير الاختفاء ومنه قوله تعالى ولا اقسم بالخنس في المحذوف
لاختفائها بعد ظهورها وقيل لانه يعمل قلب ابن ادم فاذا غفل وسوس واذا ذكر
الله خنس اي تاخر واقصر وقال ابن عباد الخناس الشيطان له خرطوم كخرطوم
الكلب في صدر الانسان فاذا غفل ابن ادم وسوس له واذا ذكر العبد ربه
خنس بها الحسنة محسن اذا اخرته فاخر واحسنة انصا ومنه قول
العلاء بن الحضرمي استدة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وان حضرا بالشر فاعف تكرما وان خسوا عند الحرب فاخسل
وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان واضع خطمه على قلب
ابن ادم فاذا ذكر الله خنس واذا نسي الله التقم قلبه فوسوس وقال
ابن عباس اذا ذكر الله العبد خنس من قلبه وذهب واذا غفل التقم قلبه
محدثة وشاه وقال ابرهيم التيمي اول ما يبدو الوسواس من قبل الوضوء
وقيل سمي خناسا لانه يرجع اذا غفل العبد عن ذكر الله والخنس الرجوع قال الراجز
وصاحب ممتعس امتعاسا ينزار ان حفنته خناسا وقد روى من خنز عن ابن عباس
في قوله الوسواس الخناس وهو ابن ادم الذي جمع ما الوسوسة عن الهدى الذي به
الجارح ما الوسوسة من النفس قوله تعالى الذي يوسوس في صدور
الناس قال معناه ان الشيطان في صورة خنزير يجري من ابن ادم مجرى الدم من عروقه
سلطه الله عليه ذلك قد قال قوله تعالى الذي يوسوس في صدور الناس وفي
الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم وهذا
اصح مما قاله معاذ وروى شهر بن حوشب عن ابن عباس قال سالت الله تعالى
ان يريني الشيطان ومكانه من ابن ادم واين هو فاراه في يديه ورجليه في جليه فتبينا عنه
فجسده غير انه خطا لخطم الكلب فاذا ذكر الله خنس وانكس واذا غفل عن ذكر
الله اخذ بقلبه فعلى نحو هذا وصف ابو يعلى انه منتشر في الجسد اي في كل
عضو منه سعبه وروى عن عبد الرحمن الاسود وعمرة من الحارث انه قال وقد
اكثرت منه ما امنت الزنا وما تمنى ان يدخل الشيطان ذكري فيفوته هذا الفعل
فسبيل انه يتشعب في الجسد وهو معنى قول معاذ ووسوسته هذا الذي في طاعة

الكلام خفي يصل معناه الى القلب من غير سماع صوت وقوله تعالى من
الجنة والناس اختلف المفسرون في الموسوس فيكون من الناس والجن هل شيطان انسي
شيطان الجن فيوسوس في صدور الناس وامّا شيطان الانس فمات على ما قال
قتادة ان من الجن شياطين وان من الانس شياطين فيعوذ بالله من شياطين
الجن والانس وروى عن ابي ذر انه قال لرجل هل يعوذ بالله من شيطان الانس
فقال ومن الانس شياطين فقال نعم لقوله تعالى وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا
شياطين الانس والجن الاية وذهب قوم الى ان الناس هنا ترك ذكر الجن سموا
ناسا كما سموا رجالا في قوله تعالى وانه كان رجال من الانس يعوذون
برجال من الجن وقوما ونفرا فعلى هذا يكون الناس عطفا على الجنة ويكون
المذكور لاختلاف اللفظين وذكر عن بعض العرب انه قال وهو يحدث حال
قوم من الجن فوجدوا فقيل لمن انتم فقالوا ناس من الجن وهو معنى قول العرب وفعل
الوسواس هو الشيطان وقوله من الجنة بيان انه من الجن والناس معطوف على
الوسواس المعنى قل اعوذ برب الناس من شر الوسواس الذي هو من الجنة ومن
شر الناس فعلى هذا امر ان يستعيذ بالله من الجن والانس والجنة جمع جني كما قال
انسي وانس والهاء للمبالغة وقيل ان ابليس يوسوس في صدور الجن
كما يوسوس في صدور الناس وعلى هذا يكون في صدور الناس عام في الجميع
ومن الجنة والناس بيان لما يوسوس في صدره وقيل معنى من شر الوسواس
اي الموسوسة الى يكون من الجنة والناس وهو حديث النفس وقد تتبع عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل تجاوز لامتي عما حدثت به
انفسها ما لم تعمل او تتكلم به رواه ابو هريرة رضي الله عنه خرجه مسلم
فالله اعلم بما اراد من ذلك والحمد لله رب العلمين

آخر الجزء العاشر من مختصر القرآن العظيم وهو كل جميع كتاب الجامع لاحكام
القرآن والمبين لما تضمنه من السنة واي الفرقان تصنيف الشيخ الفقيه الامام
العالم العامل الزاهد العابد الورع المحدث العاضل ابو عبد الله
محمد بن احمد بن ابي بكر بن فرح الانصاري الخزرجي القرطبي رضي الله عنه ونفع به